

أحكام القرآن

. @ 14 @

فإن قلنا أن اللفظ يحمل على الحقيقة الأصلية فيدخل في هذا اللفظ في النحل ويتناولها اللفظ في سورة المائدة .
وإن قلنا أن الألفاظ تحمل على الأحوال المعتادة العرفية لم يدخل فيها إذ لا يعتاد ذلك من أوبارها .

وها هنا انتهى تحقيق ذلك في هذا المختصر \$ المسألة الرابعة عشرة \$.
قوله تعالى (! !) قالوا من قوله تعالى (! !) وقيل من قوله (! !) والصحيح أنه من قوله في كل محرم في كتاب الله تعالى أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم .
فإن قيل فقد قال (! !) والذي يتلى هو القرآن ليس السنة .
قلنا كل كتاب يتلى كما قال تعالى (! !) وكل سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهي من كتاب الله .

والدليل عليه أمران .
أحدهما قوله صلى الله عليه وسلم في قصة العسيف لأقضي بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام .
وليس هذا في القرآن ولكنه في كتاب الله الذي أوحاه إلى رسوله علما من كتابه المحفوظ عنده .

والدليل الثاني في حديث عبد الله بن مسعود قال لعن الله الواشحات